ثنائيات الاصول

ثنائية اللفظ والمعنى أو مبحث الوضع

✍ الاستاذ محي الدين المشعل

❑ يمتاز علم أصول الفقه لدى الشيعة الامامية بحالة راقية من العمق في البحث، والتحديث في النظرية، من خلال استمرارية البحث من جهة وجدلية الفكر من جهة أخرى. وهذا واضح تمام الوضوح لمن درس تأريخ العلم عبر مدارسه المختلفة وشخصياته. ابتداءاً بالحسن بن علي بن ابي عقيل،[1] ومحمد بن أحمد بن الجُنيد الاسكافي في القرن الرابع،[2] ومروراً

(١) الحسن بن علي بن ابي عقيل العماني الحذاء،أبو محمد، متكلم، ثقة، فقيه، من اجلّة اصحابنا الامامية المعروف بابن ابي عقيل، والمنقول اقواله في كتب علمائنا... وهو اول من هذب الفقه واستعمل النظر وفتق البحث عن الاصول والفروع .(امل الآمل ٦٨:٢ – الفهرست للشيخ ٥٤ – رجال العلامة ٤٠ – رجال النجاشي ٣٨ – الكنى والألقاب ١٩٩:١ – الفوائد الرجالية ٢١١:٢).

(٢) محمد بن أحمد بن الجنيد، أبو علي، الكاتب، الاسكافي، متكلم، فقيه، محدث، اديب، توفي ٣٨١هـ قد حكي عنه القول بالقياس، وهو أول من أبدع اساس الاجتهاد في أحكام الشريعة، وأحسن الظن بفقه المخالفين من علماء الشيعة.

الكنى والالقاب ٢٦:٢ – الاعلام ٣١٢:٥ – روضات الجنّات ١٤٥:٦ – أمل الآمل ٢٣٦:٢ – الفوائد الرجالية ٢٠٥:٣ – ريحانة الادب ١٢١:١ – جامع الرواة ٥٩:٢ – رجال النجاشي ٢٧٣.

بالسيد المرتضى[1] والشيخ المفيد،[2] والطوسي،[3] ثم الوحيد البهبهاني،[4] وتلامذته، ومن جاء بعدهم،[5] وانتهاءاً بالسيد الخوئي، والسيد الشهيد الصدر،[6] رضوان الله عليهم اجمعين.

ومن ضمن مايمتاز به علم الاصول ثنائية البحث حول كثير من القضايا سواءاً كانت على مستوى مباحث الالفاظ، أو مباحث الملازمات العقلية أو

---

(١) علم الهدى (٣٥٥-٤٣٦) علي بن الحسين بن موسى بن محمد بن موسى بن ابراهيم بن الامام موسى الكاظم(ع) ابو القاسم السيد المرتضى، علم الهدى عالم فقيه، اصولي، متكلّم، اديب، لغوي، شاعر، وله تصانيف مشهورة منها الشافي في الامامة و الضيف مثله في الامامة.
روضات الجنات ٢٩٤:٤ - لؤلؤة البحرين ٣١٣ - اعيان الشيعة ٢١٣:٨ - أمل الآمل ١٨٢:٢ - تأسيس الشيعة ٢١٤ الفوائد الرجالية ١٣٦:٣ - معجم الادباء ١٧٣:٥ - الكنى والالقاب ٤٨٠:٢.

(٢) محمد بن محمد بن النعمان بن عبد السلام البغدادي، ابو عبد الله المفيد، كان اوثق أهل زمانه بالحديث واعرفهم بالفقه والكلام وكلّ من تأخر عنه استفاد منه، وله اكثر من مائتي مصنف توفي ٤١٣هـ.
روضات الجنات ١٥٣:٦ - لؤلؤة البحرين ٣٥٦ - تأسيس الشيعة ٣٣١ - الفوائد الرجالية ٣١١:٣ - الكنى والألقاب ١٩٨:٣ - سفينة البحار ٣٩٠:٢ - بحار الانوار: ١٠٤.

(٣) محمد بن الحسن بن علي الطوسي ابو جعفر شيخ الطائفة (٣٨٥ - ٤٦٠هـ) - روضات الجنات ٢١٦:٦ - تأسيس الشيعة ٣١٣ - لؤلؤة البحرين ٢٩٣ - بحار الانوار ٩١ - الفوائد الرجالية ٢٢٧:٣ - الكنى والالقاب ٣٩٥:٢ - رجال النجاشي ٣١٦.

(٤) تراجع مجلة الفكر الاسلامي - العدد الاول - تحت عنوان دور الوحيد البهبهاني في تجديد علم الاصول، الاصفي ص ٥٨، وكذلك العدد الثاني والثالث من نفس المجلة.

(٥) لايخفى ان مدرسة الشيخ الانصاري والاخوند الخراساني وتلامذته كالاغا ضياء الدين العراقي، والمحقق الميرزا النائيني والمحقّق الاصفهاني والايرواني يمثلون دعائم اساسية في علم الاصول في المدرسة الشيعية.

(٦) المعالم الجديدة للاصول «السيد الشهيد محمد باقر الصدر» ص ٤٦ وما بعدها - مطبوعات مكتبة النجاح - طهران - ط: ٢ - ١٩٧٥م وينظر كتاب علم الاصول تاريخاً وتطوراً، الفاضل القائيني - ويراجع فيما يتعلق بترجمة السيد الشهيد اصدر(ره) - مقدمة مباحث الاصول - السيد كاظم الحائري - مقدمة كتاب دروس في علم الاصول - الحلقة الاولى - طبعة مجمع الفكر الاسلامي - مجلة الفكر الجديد العدد(٩). وفيما يتعلق بترجمة السيد الخوئي(ره) تراجع مجلة الموسم العدد الخاص حول السيد الخوئي(ره).

الاصول العملية أو مباحث التعارض بين الادلة، أو مباحث الحجج نفسها (الادلة).

فعلى سبيل المثال نجد في مباحث الالفاظ ثنائية العموم، والخصوص (العام، والخاص) والاطلاق، والتقييد (المطلق والمقيّد)، والمجمل والمبيّن، كما نجد في مباحث الملازمات العقلية المستقلات العقلية، وغير المستقلات العقلية، وكذا الامر على مستوى الحجج كالبحث عن ثنائية الامارة، والاصل، وثنائية العقل، والنقل والقطع والظن وفي باب الاصول العملية نجد ثنائية البراءة، والاحتياط (الاشتغال والفراغ)، وثنائية الموافقة القطعية، والمخالفة القطعية، وثنائية التكليف والمكلف به، وايضاً يتضح ذلك في مباحث التعارض كثنائية التعادل، والتراجيح، والحكومة، والورود، والتعارض والتزاحم وهكذا نجد مقداراً كبيراً من الثنائيات في هذا العلم يمثل بعضها عنصراً عاماً في البحث الاصولي بحيث تجده يتكرر في أكثر البحوث، ان لم يكن فيها جميعاً كثنائية الثبوت والاثبات، والجعل، والمجعول، والواقعية، والاعتبار، والتكوين والتصريح ويمثل بعضها الآخر عنصراً خاصاً في قسم مخصوص من أقسام العلم كالنص والظاهر والناسخ والمنسوخ فيما يتعلّق بتقسيم الخطابات القرآنية التي يبحث عنها عادة في قسم مباحث الألفاظ، أو في عنوان معيّن يمثل مفردة من مفردات باب ما كالوضع، والتكليف مثلاً في بحث تعريف الحكم الشرعي الذي ينقسم إلى الوضعي والتكليفي، والتكليفي الذي ينقسم إلى الإلزامي، وغير الالزامي.

ومن الثنائيات التي أولاها الأصوليون جانباً كبيراً من أهتماماتهم، وأبدعوا فيها ابداعاً منقطع النظير، بل ابرزوا من خلالها قدراتهم التحليلية (ثنائية الوضع والاستعمال)،[1] وثنائية اللفظ، والمعنى[2] التي حاولوا، ولايزالون يحاولون، كما تشهد بذلك بحوثهم المعاصرة المكتوبة، والمسموعة ـ أن يبحثوا لها عن تفسير

---

(١) يراجع كتاب: مباحث في علم الاصول – ج ١ – مباحث الدليل اللفظي، الشهيد الصدر تقرير السيد محمود الهاشمي – ص ٦٣ وما بعدها – ط ٢ – ١٤٠٥هـ

(٢) يراجع كتاب محاضرات في أصول الفقه – السيد الخوئي – تقرير الفياض – ط ١ – ص ٣٢ وما بعدها، ط ٣ – ١٤١٠هـ – دار الهادي للمطبوعات – ايران.

معقـول تتضح من خلالـه حقيقة هـذه العـلاقة الاكيـدة، والتي لاتنفكّ بين اللفظ، والمعنى.

لـذلك وجدنا المدارس الأصولية المختلفة تعقد بحثاً بعنوان «الوضع» تثير فيـه مجمـوعة كبيـرة من الاشكـاليـات التي تمثّل حلولهـا، والإجابات عليها ثروة علمية ضخمة في تفسيـر حقيقة الوضع، وفي بيان تقسيماته، وأقسامه، وفي البحث عن الـواضع، ومـا إلى ذلك من البحـوث.[1] التي لاشك في أنهـا تثـري الـذهن البشري، وتزوده بمعلومات مهمة في هذا المجال.

والامـر الواضح الذي لاغموض فيه هو أن هذا المبحث في أساسه مبحث من مبـاحث علم اللغة العام، أو من مباحث فقه اللغة،[2] أي لغة كانت، ذلك أن كل لغة من اللغات تتقوم بعلاقات وروابط دلالية بين الالفاظ، والمعاني،ويعتبر البحث حول تفسير هذه العلاقة، وهو بحث الوضع من مباحث علم اللغة.[3]

وهنـاك عدّة اشكاليات تستثير الباحث تجاه هذه الثنائية ـ أعني ثنائية اللفظ والمعنى ـ على مستـوى البحث اللغـوي، وكذلك على مستوى البحث الاصولي ايضـاً من قبيل البحث عن الـداعي الـذي دعـا اللغويين للاهتمـام بهـذا البحث، ومحاولة تفسيره، وماهي الثمرة العلمية أو العملية التي يمكن اجتناؤها منه، كما يرد نفس السـؤال على مستـوى البحث الأصولي، ومن قبيل أن هذا البحث هل يمكن أن يتعنـون بعنـوان المسـألة الأصـولية بلحـاظ من اللحاظـات؟ أم أنه الى البحث الفلسفي أقـرب منـه الى أي بحث آخر على أساس أن الفلسفة هي التي تبحث في

---

(١) المصدرين المتقدمين.

(٢) يـراجع في ذلك فقـه اللغة – د.صبحي الصالح – ص١٤١ – الاقتراح في أصول النحو – السيوطي – ص ٣٣ – الخصائص – ابن جنّي – ح١ ص٤٠.

(٣) لانه من الواضح انه بحث دلالي وهو متعلق باللغة واذا بحث في علم آخر فلحاجة ذلك العلم اليه كما سيأتي.

حقائق الاشياء، وواقعية الأمور، أو هي التي تبحث عن ميتاالظاهر أي ما وراءه[1] فإن الظاهر الذي يشترك الجميع في إدراكه في ثنائية اللفظ، والمعنى هو أنه كلما أطلق لفظ موضوع، فهو دال على معنى، ولكن كيفية هذا الارتباط، وواقعيته، وحقيقته ماهي؟ هذا أمر لايدرك الاّ من خلال البحث الفلسفي، فيكون تالياً البحث في تفسير العلاقة بين اللفظ والمعنى بحثاً فلسفياً، ويحتمل أيضاً أن يكون البحث بحثاً نفسياً سيكلوجياً على أساس أن إحداث السببية التكوينية بين اللفظ والمعنى من تصرفات الذهن عندما يحصل قرن متكرر عدداً، أو خاص كيفاً بين شيئين بشكل كلّي والذي أحد تطبيقاته الخاصة: اقتران اللفظ مع المعنى، وهذا أمر يبحث بحسب المألوف في علم النفس الفسيولوجي، فيكون البحث فيه سيكلوفسيولوجي، ولعلّ البحث قابل أن يدرس في عدّة علوم، ولكنه بحيثيات مختلفة ، ولعل دراسة المسألة تاريخياً، والوقوف على المراحل التي مرت بها يكشف لنا بشكل واضح، وجلي حقيقة الامر فيها، وهل تصحّ دراستها في أكثر من علم، أم أنها لابدّ أن تختص دراستها بعلم واحد من العلوم، وذكرها في غيره إمّا أن يكون من باب الاستطراد، أو التمهيد لبحث أساسي من مباحث ذلك العلم، كما قد يقال في الاصول من أنها ممهدة لمبحث التفريق بين المجاز، والحقيقة الذي له علاقة مهمة وأساسية، بعملية الاستنباط، اذ يقولون: إنّ من علامات الحقيقة عملية التبادر،[2] وهي الكاشفة عن الحقيقة، التي تعني استعمال اللفظ، فيما وضع له، الامر الذي يحتم علينا أن نعرف حقيقة الوضع، لنفرق بينه، وبين الاستعمال من جهة، وبين الحقيقة، والمجاز من جهة أخرى، ونتعرّف على

(١) ومن المعروف ان موضوع الفلسفة هو الموجود لما هوموجود، ولكنها لاتكتفي بالبحث الظاهري عنه بل تبحث في عمق الموجودات وحقائقها.

(٢) كفاية الاصول – ج ١ – ص ١٥ – مع حاشية المشكيني – ايران – أو أي كتاب أصولي آخر في هذا المبحث.

المعطيات الدلالية المرتبطة بالوضع كوضع أسماء الاجناس للطبائع المطلقة، أو المقيّدة، أو المهملة من جهة ثالثة، وغير ذلك من البحوث.

ومن المناسب جداً بين يدي البحث أن نشير إلى بعض كلمات فحول اللغة وأساطينها فيما يتعلق بهذا المبحث، وكذلك بعض كلمات جهابذة أصول الفقه وفلاسفته لنستوضح منها بعض السبب الذي من أجله عكفوا على مثل هذه المباحث، وأولوها الجليل من اهتماماتهم، وقدراتهم، والثمرة المستفادة من ذلك.

قال جلال الدين السيوطي[1] في كتاب الاقتراح في علم أصول النحو:

تنبيهان: ١ ـ زعيم بعضهم انه لا فائدة لهذا الخلاف ـ أي في معرفة الواضع ـ وليس كذلك بل ذكر له فائدتان:

الاولى: فقهية، ولذا ذكرت هذه المسألة في أصوله ـ أي اصول الفقه ـ والثانية، نحوية، ولهذا ذكرتها في أصوله تبعاً لابن جني في الخصائص.[2]

ويقول السيد الشهيد الصدر(ره): «أما الجهة الاولى فيصنف فيها الدليل الشرعي الى لفظ وغيره، ويميز بين دلالات الدليل الشرعي اللفظي ودلالات الدليل الشرعي غير اللفظي (الفعل والتقرير)، وفيما دلالات الدليل الشرعي اللفظي تقدم مقدمة تشتمل على مباحث الوضع و...، لان هذه المباحث ترتبط بدلالات هذا الصنف من الدليل»[3]

ويقول (ره) في مورد آخر: «استعرض علماء الاصول في مقدمة هذا العلم

---

(١) انظر في ترجمة السيوطي كتابه حسن المحاضرة ط ١ من ص ١٤٢ – ص ١٤٤ عن مقدمة كتاب الاقتراح.

(٢) كتاب الاقتراح في علم أصول النحو – ص ٣٣ – تحقيق د.احمد محمد قاسم – نشر أدب الحوزة – الجمهورية الاسلامية في ايران.

(٣) بحوث في علم الاصول – مباحث الدليل اللفظي – الشهيد الصدر – تقرير السيد محمود الهاشمي – ج ١ – ص ٥٩ – المجمع العلمي للشهيد الصدر – قم المقدسة – ١٤٠٥ هـ

جملة من القضايا ذات الارتباط الوثيق بقسم مباحث الالفاظ من بحوث علم الاصول التي تعتبر من المسائل الاصولية الرئيسية المفتقر إليها عند اعتماد الدليل اللفظي في مجال استنباط الحكم الشرعي»[1]

«ذلك أن هذه البحوث ترتبط كلها ـ ومنها الوضع وبحوثه ـ باللفظ و أنحاء ما له من مدلول في مقام إفادة المعاني بالالفاظ، وهذا المقام له جانبان:

الأوّل: جانبه من ناحية السامع، وهذا الجانب يمثل دلالة اللفظ على المعنى التي توجب انتقال ذهن السامع من اللفظ الى معناه.

الثاني: جانبه من ناحية المتكلم، وهذا الجانب يمثل عملية استعمال اللفظ في المعنى، وتوظيفه له لافادته من قبل المتكلّم، والجانب الثاني مترتب على الجانب الاول، اذ لو لم يدل لما استعمل.[2]

قال ابن جني[3] في كتابه الخصائص[4] تحت عنوان: باب القول على أصل اللغة أإلهامي أم اصطلاح «هذا موضع محوج الى فضل تأمل، غير أن أكثر

---

(١) م . ن ص ٦٧.

(٢) م.ن ص ٦٧.

(٣) عثمان بن جني، كان ابوه روميا يونانيا وهو في الموصل قبل الثلاثين والثلاثمائة من الهجرة، ولا تعيّن لمولده سنة خاصة وقيل سنة ٣٢٢هـ وكانت وفاته ٣٩٢هـ اخذ النحو عن أحمد بن محمد الموصلي المعروف بالأخفش، وصحب أبا علي الفارسي أربعين عاماً على أثر حادثة حدثت في مسجد الموصل، وكان راوية ثعلب، كما يروى عن أبي الفرج الاصبهاني صاحب كتاب الاغاني، وقد كان يروي كثيراً عن الاعراب، وقد صحب المتنبي برهة، وله علم جم وتآليف كثيرة على رأسها كتاب الخصائص يراجع في ذلك مقدمة كتاب الخصائص – تحقيق محمد علي النجار – ط ٢ – دار الكتب المصرية.

(٤) كتاب الخصائص من أشهر الكتب التي كتبت في فقه اللغة وفلسفتها، وأسرار العربية ووقائعها، اذ قال عنه مؤلفه في مقدمته: كتاب لم أزلْ على فارط الحال، وتقادم الوقت، ملاحظاً له: عاكف الفكر عليه، منجذب الرأي والروية اليه واداً أن أجد مهملاً اقيله به، أو خللاً أرتقه بعمله، والوقت يزداد بنواديه ضيقا ولاينهج الى الابتداء طريقا هذا مع اعظامي له، واعصامي بالاسباب المناطة به واعتقادي فيه أنه من أشرف ما صنف في علم العرب، وأذهبه في طريق القياس والنظر.. وأجمعه للادلة على ما أودعته هذه اللغة الشريفة.. راجع مقدمة الكتاب.

أهل النظر على أن أصل اللغة إنّما هو تواضع، واصطلاح لا وحي، وتوقيف».[1]

ثم قال: ثم لنعد فلنقل في الاعتلال لمن قال بأن اللغة لا تكون وحياً، وذلك أنهم ذهبوا الى أن أصل اللغة لابدّ فيه من المواضعة، قالوا: وذلك كأن يجتمع حكيمان أو ثلاثة فصاعداً، فيحتاجوا إلى الابانة عن الأشياء المعلومات فيضعوا لكل واحد منها سمة ولفظاً».[2]

وقال فكأنهم جاءوا الى واحد من بني آدم فأوموا إليه، وقالوا: إنسان، إنسان، إنسان، فأي وقت سمع هذا اللفظ علم أنّ المرا به هذا الضرب من المخلوق، وإن أرادوا سمة عينه، أو يده، أشاروا إلى ذلك فقالوا: يد، عين، رأس، قدم، فمتى سمعت اللفظة من هذا عرف معناها، وهلمّ جرّا»[3]

وكأن في عبارته هذه الماح لما ذهب إليه السيد الشهيد الصدر في تفسير العلقة الوضعية بين اللفظ، والمعنى بنظرية القرن الاكيد الذي ينشأ إمّا ظرف كيفي خاص. أو ظرف كمي أي حالات متكرّرة من القرن بين اللفظ، والمعنى.[4]

وذهب بعضهم الى أن أصل اللغات كلّها إنّما هو من الاصوات، والمسموعات، كدوي الريح وحنين الرعدوخرير الماء وشحيج الحمار، ونعيق الغراب، وصهيل الفرس، ونزيب الظبي ونحو ذلك، ثم ولدت اللغات عن ذلك فيما بعد، وهذا عندي وجه صالح ومذهب متقبل».[5]

وبمراجعة الكتب الاصولية بحسب تسلسلها التاريخي والتدويني نلاحظ أن مسألة الوضع لم تكن تبحث في هذه الكتب، فبمراجعة كتاب الذريعة للسيد

---

(١) الخصائص / ابن جني – ص ٤٠.
(٢) م . ن ص ٤٤.
(٣) م.ن. ص ٤٤.
(٤) الحلقة الاولى من دروس في علم الاصول – ص ٩٧.
(٥) الخصائص – ص ٤٧.

المرتضى المتوفي سنة٤٣٦هـ والذي يعتبر كتابه الذريعة من أوائل كتب أصول الفقه لدى الشيعة الامامية لانجد أنه قد بحث هذه المسألة.

وكذلك الأمر في كتاب العُدّة للشيخ أبي جعفر الطوسي المتوفي سنة٤٦٠هـ وهو الكتاب الثاني بعد كتاب الذريعة لم يبحث مسألة الوضع كذلك.

كما أن كتاب المستصفى للغزالي «أبي حامد» المتوفي سنة٥٠٥هـ والذي يعد من الكتب الاساسية في أصول الفقه لدى مدرسة أهل السُنّة، والجماعة، لايوجد فيه أي تعرّض لمبحث الوضع.

أما العلاّمة الحلّي المتوفى في عام٧٢٦هـ والذي يمثل كتابه القيم «مبادىء الوصول إلى علم الاصول» حلقة، مهمة في سلسلة علم الاصول، ومباحثه حيث أنه(ره) اثري من خلاله، ومن خلال كتبه الاخرى مثل تهذيب الوصول الى علم الاصول، ونهاية الاصول، ونهج الوصول الى علم الاصول[1] المكتبة الاصولية الشيعية فإنه بدوره قد تعرّض في الفصل الاول منه الى مبحث في اللغات بعنوان في أحكام كلية بما لايتعدى عشرة أسطر، والذي يتعلق بالوضع منها خمسة أسطر فقط، فقال رحمه الله:

«ذهب جماعة إلى أن اللغات توقيفية لقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الأَسْمَآءَ كُلَّهَا﴾ (البقرة/٣٢) وقوله تعالى: ﴿وَاخْتِلاَفُ أَلسِنَتُكُمْ﴾(الروم/٢٣) والمراد به اللغات.

وقال أبو هاشم: إنها اصطلاحية لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾(ابراهيم/٥)[2] وبالتأمل في كتاب معالم الدين، وملاذ

(١) علم الاصول تاريخاً وتطوراً – على الفاضل القائيني – ص ١٣٨ – ١٤٠ – ط : الاولى – ١٤٠٥ – مركز النشر في مكتب الاعلام الاسلامي – قم المقدسة – ايران.

(٢) مبادي الوصول الى علم الاصول – العلامة الحلي ص ٥٨ – ط الثانية – ١٤٠٤هـ – مركز النشر – مكتب الاعلام الاسلامي.

المجتهدين للشيخ حسن بن الشهيد الثاني المتوفى سنة ١٠١١هـ والذي يعتبر أول كتاب درسي في الحوزات العلمية الامامية الى قبيل هذا التاريخ بسنوات قلائل، لانرى أي حديث، ولو بشكل استطرادي، فيما يتعلق بالوضع، وكأن المسألة بالرغم من أن العلامة، قد طرحها إلا أنها مع ذلك لم تصل بعد إلى حالة من التبلور، والمشهورية عند من تأخر عنه، كما يبدو ذلك واضحاً من كتاب المعالم، ولذلك، فقد تعرّض لها الشيخ محمد تقي الاصفهاني المتوفى عام١٢٤٨هـ في حاشيته الكبيرة على المعالم، والمسماة بهداية المسترشدين في شرح معالم الدين في مباحث الألفاظ استطراداً لعدم ذكر المصنف لها.(١)

وأما المحقّق الحلي المتوفى في عام٦٧٦هـ فقد تحدث عن الوضع بشكل عام في كتابه معارج الأصول، والذي يعتبر كتابه من أمهات الكتب الأصولية في ذلك العصر، وقد تعرض لبحث الوضع بشكل مختصر قال فيه: «والكلام هو ما انتظم من حرفين، فصاعداً من الحروف المسموعة المتواضع عليها إذا صدرت من ناظم واحد، ومنهم من شرط الافادة، ومنهم من شرط المواضعة، والثاني يبطل بتقسيم أهل اللغة الكلام الى المهمل والمستعمل، ومورد التقسيم مشترك).

وعلى ما قلناه، فالكلام إما مهمل، وهو ما لم يوضع في اللغة لشيء، واما مستعمل.(٢)

ولو رجعنا لما كتبه الشيخ المفيد(ره) مجدّد القرن الرابع، والذي توفي عام ٤١٣هـ في البحث الأصولي، وهو كتابه المعروف بالتذكرة، والذي لايتجاوز الصفحات المعدودات لما وجدنا أنه تحدث عن الوضع بشيء بل إنه لم يُشِر إليه

(١) هداية المسترشدين – محمد تقي الاصفهاني – ص ٢٩ – نسخة حجرية خطية غير محققة – من منشورات مؤسسة آل البيت(ع) – قم – ايران الاسلامية.

(٢) معارج الاصول – المحقق الحلي – ص ٤٨ – مؤسسة آل البيت«ع» للطباعة والنشر – قم – ايران الاسلامية.

حتّى مجرد إشارة، وانما بدأ كتابه باستعراض الادلة المختلفة على الحكم الشرعي.[1]

ومن الواضح أن هذه المصادر الاصولية الاساسية التي مثل المنشأ لعلم الاصول لما لم تذكر هذه المباحث، أعني مباحث الوضع، فإن هذا لا يعني عدم كون المسألة أصولية، أولا أقل عدم أهميتها في علم الاصول، بل ربما يكشف عن عدم الحاجة الماسة لها على أساس أن العلماء في تلك الفترة كانوا يمثلون اللغة، ويعدون من أبنائها الحقيقيين فكما أن علم الرجال، وعلم الحديث لم يكن يمثل حاجة بالنسبة إلى الرواة أنفسهم، أو بالنسبة لمن يروى مباشرة عنهم لانها سالبة بانتفاء الموضوع، فقد يقال بأن مباحث الوضع من هذا القبيل ايضا، وبملاحظة مباحث علم الاصول بشكل عام، ومقارنة ما ألف في القرون السابقة ابتداءاً من القرن الثالث، أو الرابع الهجري، وما ألف فيما بعد فإن الكثير من المسائل لم تبحثها تلك الكتب لأنها لم تكن تمثل أي إشكالية آنذاك، أو حاجة تسهم في تقدم البحث، وتطوره، أو ربما لم تكن القدرة الابداعية آنذاك لدى علماء تلك الفترة، ومفكريها بالمستوى الذي هو عليه علماء ما بعدها من الحقب والامر الاساسي أن العلم آنذاك في مرحلة الولادة، والنشوء، والتأسيس الامر الذي يقتضي عدم وجود مسائل كثيرة، ومتشعبة فيه كما هو مفصل في فلسفة العلوم، وكيفية نشوئها، وتطورها، فمن خلال استمرار البحث تنتج مسائل جديدة، وافتراضات مبدعة، فنحن نرى الكثير من المسائل الاصولية الاساسية لم تبحثها كتب المتقدمين، ومع ذلك هي اساسيات في علم الاصول، ويمكن أن تنحل بها الكثير من الاشكاليات، كمسألة الترتب مثلاً، ومسائل البحث المعمق في الاصول العملية، وبحث الظن، واجتماع الامر، والنهي، وما إلى ذلك من المسائل التي لانجد لها ذكراً في كتب

---

(١) التذكرة – الشيخ المفيد – مقالات المؤتمر الالفي للشيخ المفيد – قم المقدسة – جمهورية ايران الاسلامية.

المتقدمين، ولها اكبر الذكر في كتب المتأخرين.

وبعد التتبع، والمراجعة نجد أن مدرسة الوحيد البهبهاني(ره) ـ والتي تمثلت في فحول علماء الاصول حيث كانوا هم الممهدون لمدرسة الشيخ الانصاري(ره) وكذلك مدرسة تلميذه الآخوند حيث انصبت نقاشاتهما، أعني الشيخ والاخوند، على نظريات هذه المدرسة ـ نجد أن مؤلفات أصحابهما الاصولية، قد اعتنت اعتناءاً كبيراً جداً بالبحث اللغوي على مستوى تحليلي، وأعطت آراءاً، ونظريات تنم عن فكر عميق، وتتبع واسع، ونظر موسوعي لدراسة الظواهر اللغوية المختلفة كالحقيقة، والمجاز كثنائية من الثنائيات، والمترادف، والمتباين، والاشتراك، والاختصاص وغيرها.

وجدير بالاشارة ما ابتدعه صاحب القوانين المعروف بالمحقق القمي (١١٥٠-١٢٣١)[١] من نظرية اختصاص تفهيم النص القرآني بالمشافهين به والتفريق بين من قصد افهامه بالكلام، فالظواهر حجة بالنسبة إليه من باب الظن الخاص، وبين من لم يقصد افهامه بالخطاب كأمثالنا بالنسبة الى اخبار الائمة الصادرة عنهم في مقام الجواب عن سؤال السائلين.[٢]

وبشكل عام، فتمثل هذه المدرسة ابداعاً على مستوى البحث التحليلي لظواهر اللغة العربية على أساس اعتماد عملية الاستنباط بشكل أساسي في الدليل اللفظي على المعرفة التفصيلية للغة العربية والذي يمكن استكشافه بشكل واضح

---

(١) ابو القاسم بن محمد حسن الجيلاني الشفتي الرشتي اصلاً والقمي مدفناً وجواراً، عالم، فاضل، فقيه، أصولي، محقق، انفرد بعدة أقوال في الاصول والفقه عن المشهور كقوله بحجية الظن المطلق، واجتماع الامر والنهي وغير ذلك (اعيان الشيعة): ٤١١، الاعلام ٥:١٨٣، الكنى والالقاب ١:١٤٢، روضات الجنات ٥:٣٦٩، مستدرك الوسائل ٣:٣٩٩ نقلا عن أعلام المكاسب في الاشخاص والكتب – على اللقائي ص ٩٢.

(٢) فرائد الاصول – رسائل الشيخ الانصاري – ج١ – ص٦٧ – تحقيق عبد الله النوراني – ط:١ – نشر جامعة المدرسين – قم المشرفة.

جـدا أنـه لم يـدع أحـد من الاصـوليين - بحسب الظاهر - كون البحث عن ثنائية اللفظ، والمعنى، أو بحث الـوضع من مسائل علم الاصول، ذلك أن المناطات التي أخـذت في المسـألة الاصـولية من خـلال تعريف علم الاصول برغم الاختلافات الشديـدة بين العلمـاء في تحديده لا تنطبق بحال من الاحوال على مسألة الوضع، وإن كانـوا قـد بحثـوهـا بشكل مفصل ومستـوعب، كما بحثوا في موضوع العلم، وحقيقتـه، ومـا يتعلق به من العرض الذاتي وأقسامه، وما يرتبط به بحثا لامزيد عليه مع أنـه ليس بحثـاً أصوليـاً فضلاً عن كون مسائله مسائل أصولية بل لعله الى بحث فلسفة العلوم أقرب أو لعله من الفلسفة نفسها.

لـذا نـرى الاصـوليين في مقـام التـدوين يجعلون بحث الوضع من مباحث المقدمة، أو من مباحث المدخل، أو يعبر بعضهم عنه بالمبادىء اللغوية للعلم، مما يكشف عن عـدم كـون البحث فيه بحثاً أصولياً، بل هو بحث آخر: اما لغوى، وإما نفسي، وإما فلسفي، وإما جميعها بلحاظات، وحيثيات متعددة.

وهنـا لابـد لنا من البحث عن السبب الذي من أجله أسهب الاصوليون في بحث هذه المسألة، وما هي الثمرات التي يمكن أن تترتب عليها في مقام التعامل مع الـدليل اللفظي؟ وهل يمكن الاستغنـاء عن بحث الوضع، وما فيه من التفاصيل، أم أن هـذا السـؤال الاخير ضرب من العبث، والجهل بحقيقة العملية الاجتهادية التي يراد من خلالها الوصول إلى أحكام الله تعالى بمستوى يشعر الفقيه معه بالاطمئنان القـوى جـداً جـداً عنـدمـا ينسب الحكم للـه عز وجل، ويعبّد المقلد «المكلف» به ويلزمه بآثاره ولوازمه؟

والحقيقة التي لاينبغي انكـارهـا، ولايمكن التسـاهل فيهـا هي أن الاسس الـرئيسية في عملية التشريع الاسلامي هي المصادر اللغوية سواءاً كانت تتجسد في القـرآن الكريم، أو في السنة الشريفة المطهـرة التي تعكس بالـدرجة الاولى أقـوال

المعصوم عليه الصلاة والسلام، لأن الفعل، وإن كان سنة إلا أن دلالته في غالب الاحيان تعتبر مجملة، كما أن الامضاء لايمثل ظاهرة أساسية في الاستدلال بقدر ما يمثله الدليل اللفظي، ومع ذلك، فلابد لنا من الاحاطة التامة بالنظام اللغوي العام الذي يكشف لنا عن قوانين المحاورات العرفية في زمن صدور النصوص لنتمكن من معرفة مداليل الخطابات المتضمنة للحكم الشرعي بشكل واقعي، أو قريب من الواقع، الامر الذي يلزمنا أن نؤسس نظرية شمولية مستوعبة تتمكن من تفسير كل الظواهر اللغوية بحيث لاتشذ عنها ظاهرة أصلاً، وهذا تالياً يحتم علينا أن نبحث عن الوضع بحثاً تفصيلياً لأنه كلما اختلف تفسيرنا للعلقة الوضعية، فهذا يعني أننا نريد أن نجعل من هذا التفسير بياناً قادراً على استيعاب اللغة وظواهرها المختلفة.

وعلى سبيل المثال فإن العلقة الوضعية عندما يفسرها السيد الخوئي(ره) بالتعهد[1] فإنها تكون عاجزة جداً عن استيعاب ظاهرة المجاز مع أنه من اللغة ضرورة، كما أنها تعجز كذلك عن تفسير الوضع التعيني، وهو واضح الثبوت في اللغة، بينما لانجد مثل هذا العجز يتطرق إلى النظرية التي تبناها السيد الشهيد الصدر في تفسير العلقة الوضعية، وهي نظرية القرن الاكيد.[2]

فالنتيجة أن الفقيه ما لم يكن ملماً الماماً تفصيلياً باللغة واطوارها فلا يتمكن أن يتعامل مع الدليل اللفظي تعاملاً موضوعياً صحيحاً.

ونحن هنا سوف نشير إلى بعض المبررات التي ذكرها علماء الاصول، وأساتذته، لتفسير السبب الذي من أجله دخلوا في عمق هذه البحوث، وحاولوا أن يؤسسوا نظرياتهم من خلال تأسيسها يشير السيد الشهيد(ره) إلى ذلك بقوله:

---

(١) بحوث في علم الاصول – ج١ – مباحث الدليل اللفظي – ج١ – الشهيد الصدر – تقرير الهاشمي – ص ٧٨ – ط:٢ – ١٤٠٥هـ – مكتب الاعلام الاسلامي – قم.

(٢) ن . م – ص٨١ وما بعدها.

«استعرض علماء الاصول في مقدمة هذا لعلم جملة من القضايا ذات الارتباط الوثيق بقسم مباحث الالفاظ من بحوث علم الاصول التي تعتبر من المسائل الاصولية الرئيسية المفتقر اليها عند اعتماد الدليل اللفظي في مجال استنباط الحكم الشرعي»[1]

«وهذه القضايا رغم أنها بحثت في المقدمة على شكل أمور متفرقة، لا رابط بينها سوى أنها تعتبر مبادي تمهد لفهم جملة من المسائل الاصولية القائمة ... ذلك أن هذه البحوث ترتبط كلها باللفظ، واتحاد ما له من مدلول في مقام افاده المعاني، بالالفاظ»[2]

ويقول رضوان الله تعالى عليه في مورد آخر من الكتاب نفسه:

«لاشك في أن تعيين مدلول كل كلمة ـ سواءاً كانت ـ اسماً أو فعلاً أو حرفاً، أو هيئة من شأن علوم اللغة، والبحوث اللغوية بمعناها العام الذي يتناول الصرف والنحو أيضاً... وأما البحث في كنه ذلك المدلول، فليس من وظيفة علوم اللغة... وعلى هذا الاساس نستطيع أن نقسم البحث في مدلول اللغة الى قسمين: الاول: بحث لغوي ـ اكتشافي ـ تحديدي... الثاني: بحث فلسفي تحليلي لمدلول اللفظ بيما هو مدلول. وقد لاحظ الاصوليون إن في كل من هذين البحثين مصوراً على مستوى الممارسات العملية له.[3]

وقد يمكن لنا أن نترقى، وندعى بأن مباحث الوضع يمكن ان تشكل نفياً، واثباتاً، عنصراً، مشتركاً في عملية الاستنباط، على أساس ما يقال من ان دلالة الامر على الوجوب بالوضع، او دلالة الشرط على المفهوم مثلاً بالوضع، أو غير ذلك

---

(١) ن. م – ص ٦٧.
(٢) ن. م – ص ٦٧.
(٣) ن. م – ص ٢٢١ وما بعدها.

الامـر الـذي يجعل المطلب يتغير بحسب تغير النظرية في تفسير الوضع، وما يرتبط بـه، وبـالتـالي لانقتصـر على القول بأن مباحث الوضع، وثنائية اللفظ، والمعنى من المبادىء التمهيدية لعلم الاصول بل هي من مسائله على أساس أنها قد تدخل في المسائل من جهة انطباق بعض تعاريف علم الاصول عليها.

ويقول السيد السيستاني في بيان علاقة علم الاصول بالعلوم الادبية:

«اعتمـد علم الاصول في منهجه المعاصر على كثير من المباحث اللغوية... كالكـلام حـول حقيقة الـوضع، والاستعمـال، وانقسـام الاستعمـال إلى حقيقي، ومجـازي»[1] ثم انـه في بحث ميـزان المسـألة الاصولية يقول: «ان المسألة اللغوية محققة للمـوضـوع، والمسـألة الاصـولية هي القانـون الاستـدلالي بعـد تنقيح المـوضـوع»[2] الامر الذي يعني ان الوضع بل كثير من المباحث اللغوية تخرج عن مسائل علم الاصول كما هو واضح، وإن ادخل صيغة الامر، والنهي فيها.

«ومـاهي - أي هـذه الـرسـالة - إلا بيـان الحـال في المهمين: الـوضع والاستعمـال، ولابـد لمن يـزاول العلـوم البـاحثة عن الالفـاظ، على تكثـر فنونهـا وتشعب افنانهـا من معـرفة هذين الأصلين، لان جميع مبـاحثهمـا يـرجع إليهمـا، ولاتدور أوضاعها الا عليها».[3]

وهـذا كـلام أحـد أسـاطين علم الاصـول وهـو الشيخ محمـد حسين الاصفهاني الاصـولي، الفقيـه، المفكـر المـدقق، الفيلسـوف العظيم، وتظهـر منـه: الاهمية الكبيرة لبحوث الوضع والاستعمالي وتأثيرها الاساسي في مباحث الالفاظ

---

(١) الرافد في علم الاصول - السيستاني - تقرير القطيفي - ص ٦٤.

(٢) ن. م - ص ١٣٨.

(٣) وقاية الاذهـان مع رسالتي: سمطا اللآلفي مسألتي الوضع والاستعمال واماطة الضين عن استعمـال الصين في مضيين - الشيخ محمـد حسين الاصفهـاني - تحقيق مـؤسسة آل البيت(ع) لاحيا التراث - ط:الاولى - ١٤١٣هـ - قم المقدسة - ايران.

التي هي قسم أساسي من مسائل علم الاصول.

ولاداعي لاستعراض بقية كلمات الاصوليين لاستيضاح أهمية مباحث الوضع في فهم اللغة، وفي معرفة النظام اللغوي العام، واكتشاف قوانين المحاورة لدى أصحاب اللغة الاصليين،ودور ذلك كله في الاستنباط على مستوى فهم الخطاب الالهي، أو النبوي، أو المعصومي الذي يتضمن في داخله الحكم الشرعي. ولكن الذي يمكن أن يقال في المقام أن البحث الاصولي في مسألة الوضع، وإن كان قد وصل إلى مراحل متقدمة من التحليل، وبيان الابعاد الفلسفية، والميتاخطابية لثنائية اللفظ، والمعنى «الوضع» الا أنه مع ذلك لابد من الاستفادة، وبشكل أكيد من الدراسات الاجتماعية، والانسانية التي يستفاد منها في دراسة الظواهر اللغوية، ومايجرى من تجارب في علم نفس اللغة، وعلم النفس الفسيولوجي الذي يفسر الكثير من الظواهر المعتمده على المثير والاستجابة، والتي احد مصاديقها نظرية القرن الاكبر في تفسير علاقة اللفظ بالمعنى كما يفسرها بها السيد الشهيد(ره)،[1] وما إلى ذلك، وبشكل عام لابد أن تكون هناك حركة ابداع في البحث اللغوي، وما يرتبط به في خلال البحث الاصولي كما هي واضحة جداً عند أصوليي القرن الثالث عشر، والرابع عشر الهجريين، وإن لم يمكن الابداع، فمن المهم جداً إن لم يكن من اللازم دراسة ما توصل إليه الاخرون في مجال علم اللغة، وفقهها، وفلسفتها، وتحليل ظواهرها، وتاريخها للوصول الى نظرية انضج ورأي اكثر موضوعية لاستيعابه للنظريات المختلفة، ونقدها، وابداء الرأي المقابل، والموافق لها.

وكلمة أخيرة، وأساسية أقولها في الختام، وهي أن من الضروري جداً أن

---

(١) دروس في علم الاصول – الشهيد الصدر – الحلقة الاولى – ص ٦٥ – مجمع الشهيد الصدر العلمي – ط ٢ – ١٤٠٨هـ – قم المقدسة.

نكشف تراثنا اللغوي لابنائنا واجيالنا من خلال ما كتبه علماء الاصول في هذا المجال، الامر الذي يتطلب منا أن نقوم بتحقيق كل تراثنا الاصولي المتقدم بأكمله، وان لم يتيسر لنا ذلك، فلا أقل من تحقيق المباحث اللغوية التي أبدع اصوليو الشيعة الامامية فيها ابداعاً كبيراً جداً، وكشفوا لنا الكثير من ظواهر اللغة، ومباحثها، وحلوا جانباً مهماً من اشكالياتها، وتعقيداتها، والتفتوا الى طرائف، ولطائف، ولطائف دقيقة منذ ذلك العهد قد يدعى البعض من المعاصرين أنه هو الذي أبدع فيها، واكتشفها مع أن المبدع الاساسي لها هم علماؤنا الابرار رحمة الله عليهم أجمعين.

فمن المفيد جداً لنا، وللاخر، ولكشف الحقيقة العلمية أن ننظر في هذا التراث لنقوم بتحقيقه والافادة منه، وصياغته صياغة جيدة عبر بحوث مقارنة بين ما انتجه العقل الاصولي التحليلي للمدرسة الاصولية الامامية، وبين ما توصل إليه علم اللغة المعاصر، لنجد أن الكثير من اشكاليات الحداثة التي تتعامل مع النص لتقرأه بطرق متعددة بنيوية، أو تفكيكية، أو غيرها، وتفرق بين الكتابية والشفاهية، وتؤسس التأويل، وما الى ذلك مما يبحث في الالسنيات، وعلوم اللغة الحديثة قد يجد له حلاً واضحاً في بطون تلك الكتب الصفراء التي بقيت محرومة ولازالت تعيش الحرمان عن أن يطلع عليها الاخرون.

إن البحث في كتاب «هداية المسترشدين» للشيخ محمد تقي الاصفهاني الذى يعد من أكبر الحواشي على كتاب المعالم، والفصول الغروية في الاصول الفقهية للشيخ محمد حسين الاصفهاني وكتاب «قوانين الاصول» للمحقق الميرزا القمي، وآراء سلطان العلماء وبقية الفحول من الاصوليين في المدرسة الامامية الاثنا عشرية إن الاطلاع على كتبهم والعمل الجاد نحو تحقيقها، ودراستها مع غيرها دراسة مقارنة يحقق لنا الكثير الكثير من النتائج على مستوى البحث اللغوي

الذي أصبح محوراً أساسياً في الدراسات المعاصرة التي تحاول هدم الاسلام وتحطيمه والنيل من القرآن، وتهميشه من خلال قراءات حديثة للنص في الوقت الذي كانت تلك الكتب تريد للنص أن يتنهنه وينتعش من خلال البحث اللغوي أيضاً ليؤتي ثماره الاصيل الذي يعني تقديم المفهوم الاسلامي على أساس الفهم الصحيح لمصدره، أعني النص لان التشريع في أغلب جزئياته يعتمد على النص، أو الخطاب حتى أن بعض قدماء الاصوليين عرف الحكم الشرعي بأنه الخطاب الشرعي المتعلق بأفعال المكلفين.

انها دعوة جادة لكل المخلصين في أن يأخذوا بعين الاعتبار ذلك التراث العلمي الذي درس اللغة، وأبدع في تحليلها بما يخدم الاستنباط، والاجتهاد، وبما يقدم من أفضل الاساليب في فهم مراد الله تعالى، ومراد رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، وآل بيته المعصومين، وبهذا نحفظ التراث من جهة، ونحل اشكاليات العصر من جهة اخرى ونعرف الاخرين بالمستوى الذي بلغه مفكرو الشيعة في المسألة اللغوية.